

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٤٦٦ لسنة ١٩٩٨

بشأن الموافقة على اتفاق تعاون في مجال الإعلام
بين حكومتي جمهورية مصر العربية وجمهورية بيلاروس
الموقع في القاهرة بتاريخ ١٩٩٨/٦/١٦

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الفقرة الأولى من المادة ١٥١ من الدستور :

قرار:

(مادة وحيدة)

ووفق على اتفاق تعاون في مجال الإعلام بين حكومتي جمهورية مصر العربية
وجمهورية بيلاروس ، الموقع في القاهرة بتاريخ ١٩٩٨/٦/١٦ ، وذلك مع التحفظ بشرط
التصديق .

صدر برئاسة الجمهورية في ٤ رمضان سنة ١٤١٩هـ
(الموافق ٢٣ ديسمبر سنة ١٩٩٨م) .

حسني مبارك

اتفاق**تعاون في مجال الإعلام****بين****حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة جمهورية بيلاروس**

إن حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة جمهورية بيلاروس ، المشار إليهما فيما

بعد بـ « الطرفين » :

وانطلاقا من روح التعاون وتداعيا لأواصر الصداقة بين البلدين ،

قد اتفقنا على ما يلى :

(مادة ١)

يتبادل الطرفان البرامج الإذاعية والتليفزيونية ووسائل الإعلام الأخرى التي تعكس
مظاهر الحياة الثقافية والاقتصادية والاجتماعية في البلدين بالإضافة إلى الموسيقى
الفلكلورية وأفلام الرسوم المتحركة .

(مادة ٢)

يتبادل الطرفان البرامج الإخبارية التي تغطي الأحداث الهامة في البلدين علاوة على
البرامج الخاصة بالمناسبات والأعياد القومية .

(مادة ٣)

- ١ - تكون البرامج المتبادلة بدون مقابل .
- ٢ - يتحمل الطرف المرسل حقوق التأليف الخاصة بالبرامج المتبادلة وكذلك تكاليف
شحنها .
- ٣ - لا يجوز التصرف لطرف ثالث في البرامج المتبادلة كما يحظر استغلالها تجاريًا .

٤ - لكل طرف الحق في استخدام البرامج المتبادلة بما يراه مناسباً مع عدم إجراء أي تعديل قد يؤثر على المضمون الأصلي للمادة .

(مادة ٤)

يشجع الطرفان تبادل المواد الإذاعية والتليفزيونية على أساس تجاري بموجب ترتيبات خاصة بين الأجهزة المعنية .

(مادة ٥)

١ - يتبادل الطرفان الزيارات بين المتخصصين والخبراء العاملين في الإذاعة والتليفزيون والهندسة الإذاعية بالإضافة إلى وسائل الإعلام الأخرى .

٢ - يتحمل الطرف الموفد تكاليف السفر ويتحمل الطرف المضيف تكاليف الإقامة والانتقالات الداخلية .

٣ - يتم الاتفاق المسبق بين الطرفين على تفاصيل هذه الزيارات .

(مادة ٦)

يعاون الطرفان في تقديم كل التسهيلات والمساعدات الفنية المتاحة لفرق الموقدة في مهام رسمية .

(مادة ٧)

يدعم الطرفان - بموجب هذا الاتفاق - كافة أشكال التعاون في مجال التدريب وإعادة تدريب أعضاء هيئات التدريس في كل منها وتبادل الخبرات وتنمية المشروعات المشتركة

(مادة ٨)

١ - يدخل هذا الاتفاق حيز النفاذ من تاريخ تبادل الإخطارات بإتمام الإجراءات القانونية اللازمة لسريانه في البلدين ، ويسرى العمل بهذا الاتفاق لمدة ثلاثة سنوات ، وسجدد تلقائياً ما لم يغطر أحد الطرفين الآخر برغبته - كتابة - في إنهائه قبل انتهاء سريانه بثلاثة أشهر على الأقل .

٢ - يتم أي تعديل على النص بناء على اقتراح كتابي يقدمه أحد الطرفين المتعاقد بينه ويرافق عليه الطرف الآخر ، ويخضع التعديل لذات الإجراءات المنصوص عليها في الفقرة (١) من هذه المادة .

حرر هذا الاتفاق في القاهرة بتاريخ ١٩٩٨/٦/١٦ من أصلين باللغات العربية والروسية والإنجليزية ولكل منها ذات الحجية ، وفي حالة الاختلاف في التفسير يرجع إلى النص الإنجليزي .

عن

عن

حكومة جمهورية بيلاروس

حكومة جمهورية مصر العربية

(إمضاء)

(إمضاء)

قرار وزير الخارجية

رقم ٦ لسنة ١٩٩٩

وزير الخارجية

بعد الاطلاع على قرار السيد / رئيس الجمهورية رقم ٤٦٦ الصادر بتاريخ ٢٣/١٢/١٩٩٨ بشأن الموافقة على اتفاق تعاون في مجال الإعلام بين حكومتي جمهورية مصر العربية وجمهورية بيلاروس ، الموقع في القاهرة بتاريخ ١٩٩٨/٦/١٦ :

وعلى تصديق السيد / رئيس الجمهورية بتاريخ ١٩٩٨/١٢/٢٣ :

قرر :

(مادة وحيدة)

ينشر في الجريدة الرسمية اتفاق تعاون في مجال الإعلام بين حكومتي جمهورية مصر العربية وجمهورية بيلاروس ، الموقع في القاهرة بتاريخ ١٩٩٨/٦/١٦

ويعمل به اعتبارا من ١٩٩٩/١/٥

صدر بتاريخ ١٩٩٩/١/١٠

وزير الخارجية

عمرو موسى